

محاضرة في مقياس "أصول النحو".

السنة الثانية ليسانس - تخصص لسانيات عامّة.

المحاضرة الأولى: حول مصطلح "أصول النحو".

إعداد الأستاذ: مقداد حوالام.

جامعة أكلي محند أولحاج - البويرة - الجزائر.

ورد التعبير بمصطلحات "أصول النحو" أو "أصول العربيّة" أو "الأصول" بدون إضافة في كتب تاريخ النحو والتراجم لأشهر النحاة؛ من ذلك ما ذكر عن ثعلب (ت291هـ) في وصفه لكتاب سيبويه (ت180هـ): «جامع لأصول النحو وفروعه». وما نجد في "طبقات النحويين واللغويين" لأبي بكر الزبيدي الأندلسي (316-379هـ) من أنّ الإمام عليّاً كرم الله وجهه قال: «سمعتُ في بلدكم لحنًا فأردتُ أن أضع كتابًا في أصول العربيّة». وما نُسب إلى أبي الأسود الدؤلي (ت69هـ) في قوله: «ألقى (الإمام عليّ) إليّ أصولاً احتذيتُ عليها» (ينظر إبراهيم عبد الله رفيده، النحو وكتب التفسير، ج1/ص57 إلى 65).

مصطلح "أصول النحو" مركّب إضافيٍّ من مضافٍ (أصول) ومضافٍ إليه (النحو)، ومن وظائف المضاف إليه تعريفُ المضاف قبله أو تخصيصُه وتعيينُه. لذلك أفضلُ البدءَ ببيان المضاف إليه مصطلح "النحو" على المضاف.

1- النحو:

أ- في اللغة:

للفظ "نحو" في اللغة معانٍ كثيرةٌ منها:

- القصدُ والجهة، يقال: نحوْتُ أي قصدْتُ واتَّجِهْتُ.

- المقدار، نحو: "في الكيس مقدارُ ألفِ قطعة".

- المثل والشبه، نحو: "الولدُ نحوُ أبيه".

- القسمُ نحو: "هذا الأمرُ على أربعةِ أنحاء"، أي أقسام.

- البعض، نحو: "أكلت نحوَ السمكة"، أي بعضها.

وأصل اللفظ الفعل "نحا - ينحو وينحى - نحوًا. قال ابن جنّي: «هو في الأصل مصدرٌ شائعٌ، أي: نحوْتُ نحوًا، كقولك: "قصدتُ قصدًا"، ثمَّ حُصَّ به انتحاءُ هذا القبيل من العلم، كما أنّ "الفقه" في الأصل مصدرٌ "فقهتُ الشيء" أي عرفته، ثمَّ حُصَّ به علمُ الشريعة» (ابن جنّي، الخصائص، ص68). وهو مصدرٌ أُريد به اسمُ المفعول، أي: "المُنحُو"، كـ"الخلُق" بمعنى المخلوق، وخصّته غلبةُ الاستعمال بهذا العلم، وإن كان كلُّ علمٍ منحوًا أي مقصودًا (علي أبو المكارم، المدخل إلى دراسة النحو العربي، ص43).

ب- في الاصطلاح:

مصطلح "النحو" كعلم مأخوذ من معنى القصد والجهة، وإطلاقه عليه من باب إطلاق المصدر (نحو) على اسم المفعول (المنحَوُّ أي المقصود) كما تقدّم. وكان القدماء يستعملون مصطلحات "العربية" أو "علم العربية" أو "صناعة العربية" قبل "النحو" وقد ورد مصطلح "النحو" في كثير من الآثار القديمة المنسوبة إلى الإمام علي رضي الله عنه في قوله لأبي الأسود: «ما أحسنَ هذا النحوَ الذي نحوت»، وهو هنا بالمعنى اللغوي لا الاصطلاحي الذي سيُعرَف فيما وينتشر. قالوا: «لذلك سُمِّي علمُ النحو نحوًا» (محمود سليمان ياقوت، مصادر التراث النحوي، ص 19). جاء في "تعريفات" الجرجاني أن النحو: «هو علمٌ بقوانين يُعرَفُ بها أحوالُ التراكيبِ العربيّة من الإعراب والبناء وغيرهما، وقيل: النحو علمٌ بأصولٍ يُعرَفُ بها صحّةُ الكلامِ وفساده» (علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، ص 39). ومن أشهر تعريفات النحو ما قاله ابن جنّي بأنّه «انتحاءُ سَمَتِ كلامِ العربِ في تصرُّفه من إعرابٍ وغيره؛ كالتثنية والجمع والتحقيق والتكسير والإضافة والنسب، وغير ذلك، ليلحق من ليس من أهل اللغة العربية بأهلها في الفصاحة، فينطق بها وإن لم يكن منهم، وإن شذَّ بعضهم عنها رُدَّ به إليها...» (ابن جنّي، الخصائص، ص 68). وتعريف ابن الأنباري: «النحو علمٌ بالمقاييس المستنبطة من كلام العرب» (ابن الأنباري، لمع الأدلّة، ص 95). وفي "المنجد" مادة (نحو): «علم النحو، ج. أنحاء ونحو هو علمُ إعرابِ كلامِ العرب، يسمّى هكذا لأنّ المتكلّم ينحو به منهاجَ كلامهم إفرادًا وتركيبًا». ويرى ابن خلدون أنّ العرب استنبطوا من مجاري كلامهم قوانينَ مطّردةً شبة الكليات والقواعد يقيسون عليها سائر أنواع الكلام ويلحقون الأشباه منها بالأشباه مثل أنّ الفاعل مرفوع والمفعول منصوب والمبتدأ مرفوع، ثم رأوا تغيّر الدلالة بتغيّر حركات هذه الكلمات فاصطلحوا على تسميته إعرابًا، وتسمية الموجب لذلك التغيّر عاملاً وأمثال ذلك، وصارت كلّها اصطلاحاتٍ خاصّةً بهم فقيّدوها بالكتابة وجعلوها صناعةً لهم مخصوصة، واصطلحوا على تسميتها بعلم النحو (عيد الرحمن بن خلدون، المقدّمة، دار الفكر، بيروت، 2001م، ج 1/ ص 754).

2- أصول:

أ- في اللغة:

تذكر المعاجم أنّ الأصل هو أسفل كلّ شيء. والأصل أيضا اسمٌ يطلق على أساس الشيء، كالجدار أصل للسقف، أو بمعنى القرار والقاع، قال تعالى: ﴿إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْجَحِيمِ﴾ (الصافات، 64)، أي في قعرها. وبمعنى الجذر كأصل الشجرة في مقابل الفرع. وبمعنى المنشأ والبدائية، يقال: " أصل الإنسان التراب" أي: منشؤه وباديته. فالأصل ما يُبنى عليه غيره،

والبناء قد يكون حسياً مادياً كبناء السقف على الجدار، أو عقلياً مجرداً كبناء الحكم على الدليل (ينظر حسن خميس الملح، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص72. وإبراهيم رفيده، النحو وكتب التفسير، ج1/ ص55). وفي "تعريفات" الجرجاني علي بن محمد (ت816هـ): «الأصول جمع أصل وهو في اللغة عبارة عما يُفْتَقَرُ إليه ولا يُفْتَقَرُ هو إلى غيره» (علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، ص30). فإذا كان الأصل هو أسفل كل شيءٍ فالفرع هو أعلى كل شيءٍ، ويُطلق في اللغة على الطول والعرض؛ فالفرعُ أو المفرع هو الطويل أو العريض. ويرتبط الأصل مع الفرع بعلاقة الاحتياج والافتقار؛ فالفرع مفتقرٌ ومحتاجٌ إلى الأصل افتقارَ الغصن إلى الجذر. كما يُلمح في الأصل معنى الثبوت والرسوخ وفي الفرع معنى التجدد والتغير والتعدد (حسن خميس الملح، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، ص75).

ب- في الاصطلاح:

الأصل في "الفقه" هو عبارةٌ عما يُبنى عليه غيره ولا يُبنى هو على غيره (علي بن محمد الجرجاني، التعريفات، ص30). ومن معانيه أيضاً القاعدة التي يركز عليها الشيء. وفي اصطلاح النحاة من معاني الأصل أصل الكلمة وهي أولُ حالةٍ للكلمة قبل أن يطرأ عليها تغييرٌ أو تحويل بالزيادة أو الحذف أو غيرهما (ينظر صالح بلعيد، في أصول النحو، ص18). وفي "المنجد" مادة (أصل): «الأصول هي القوانين والقواعد التي يُبنى عليها العلم». فأصول النحو في بداية الدراسات النحوية كانت تعني القواعد والأحكام والقوانين والضوابط العامة للنطق والاستعمال السليم للغة مفرداتٍ وتراكيبٍ وبعض ما صحبها من تعليلٍ واستدلالٍ أحياناً حتى نهاية القرن الثالث وبداية القرن الرابع الهجريين مع أبي بكر بن السراج (ت316هـ) وكتابه "الأصول في النحو" وأبي إسحاق الزجاجي (ت339هـ) وكتاب "الإيضاح في علل النحو" ثم أبي الفتح ابن جنّي (ت392هـ) وكتابه المشهور "الخصائص" وأبي البركات ابن الأنباري (ت577هـ) وكتابه "الإغراب في جدل الإعراب" و"لمع الأدلة في أصول النحو" وصولاً إلى السيوطي (ت911هـ) في كتاب "الاقتراح في علم أصول النحو"، دون إهمال جهود السابقين الأوائل من جهابذة هذا العلم وأساطينه ومؤسسيه من الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت175هـ) وتلميذه الأمين سيبويه أبي بشرٍ عمرو بن عثمان (ت180هـ) والكسائي (ت189هـ) والقرظي (ت207هـ) وغيرهم. فعلى أيديهم عرف علم النحو تطوراً واستواءً، وبدأ الانتقال من اعتبار أصول النحو قوانين وأحكاماً إلى النظر في الأدلة النحوية ودرسها. لأن دراسة أصول النحو تُعدُّ حلقةً عُليا بعد دراسة النحو نفسه (ينظر سعيد الأفغاني، من تاريخ النحو، ص130). وهو ما صار يُعرف بعلم أصول النحو.

3- علم أصول النحو:

يعدّ أبو الفتح ابن جنّي أولَ من رسم طريق علم أصول النحو على هدي أصول علمي الكلام والفقه، ودلّ على معالمه. فقد صرّح في بداية كتاب "الخصائص" وقال: «وذلك أننا لم نر أحداً من

علماء البلدين تعرّض لعمل أصول النحو على مذهب أصول الكلام والفقهاء (الخصائص، ص 48). قال أحمد أمين: «وقد رأى ابن جنّي الفقهاء قد وضعوا للفقهاء أصولاً، والمتكلمين قد وضعوا للعقائد أصولاً، فأراد أن يضع للغة والنحو كذلك أصولاً، فكان بذلك واضع علم جديد» (مدرسة القياس في اللغة، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، ج 9/ ص 354). وسبّغه إلى هذا العلم لا يعني أنّه وضعه كاملاً، فهذا أمرٌ عسيرُ الحصول، ولكنّه مهّد له وأشار إلى بعض تلك الأصول من غير أن يكون كتابه خاصاً به.

تعريف علم أصول النحو:

لم يُفرد أحدٌ من النحاة كتاباً في علم أصول النحو إلى أن جاء أبو البركات كمال الدين عبد الرحمن بن محمد بن الأنباري (ت 577هـ) وألّف في هذا العلم رسالتين حقّقهما الأستاذ سعيد الأفغاني هما: "الإعراب في جدل الإعراب" و"لمع الأدلّة في أصول النحو". جاء في هذه الأخيرة ص 80 قوله في تعريفه: «أصول النحو أدلّة النحو التي تفرّعت منها فروعُه وفصولُه، كما أنّ أصول الفقه أدلّته التي تنوّعت عنها جملته وتفصيله». ولأجل تلك المناسبة والعلاقة بين العلمين الفقه والنحو أخذ ابن الأنباري هيكلَ أصول الفقه وألبسه النحو، فكلاهما عنده معقول من منقول (جلال الدين السيوطي، الاقتراح في علم أصول النحو، ص 18). وأصول النحو عنده ثلاثة: نقلٌ وقياسٌ واستصحابٌ حال (لمع الأدلّة، ص 81)، وتحدّث عن الاستحسان دون أن يُعده دليلاً رئيساً، وأغفل الحديث عن الإجماع (حسن خميس الملخ، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي ص 62).

تعريف السيوطي لعلم أصول النحو:

جلال الدين عبد الرحمن السيوطي من علماء القرنين التاسع والعاشر الهجريين، إذ توفي سنة 911هـ عن عم ناهز 62 عاماً، عرف بغزارة تأليفه في آخر عمره، ممّا ألّفه كتابٌ صغيرٌ سمّاه "كتاب الاقتراح في علم أصول النحو"، شرح فيه أبواب أصول النحو الأساسيّة والفرعيّة، وقد تابع فيه طريقة علماء أصول الفقه خطوةً خطوة (حسن خميس الملخ، نظرية الأصل والفرع في النحو العربي ص 64). وصرّح في مقدّمته أنّ لم يُسبق إلى عمل أصول النحو ترتيباً وتهذيباً. ذكر في مقدّمات الكتاب تعريفاً لهذا العلم بقوله: «أصول النحو علمٌ يُبحث فيه عن أدلّة النحو الإجماليّة، من حيث هي أدلّته، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدلّ». وهي عنده أربعة جمع فيها بين رأيي ابن جنّي وابن الأنباري هي: النقل (السماع) والقياس والإجماع واستصحاب الحال (الاقتراح، ص 21).

فعلم أصول النحو إذن هو البحث في أدلّة النحو نفسها من جهة طبيعتها وحقيقتها وأنواعها وترتيبها وطرق الاستدلال بها وكيفية استعمالها، وليس البحث في أبواب النحو ومسائله، فذلك من وظيفة علم النحو نفسه لا أصوله، كما ذكر السيوطي في ص 21 من الاقتراح.

وهذه الأصول مرتّبة على اعتبار المعنى والمنزلة والاعتداد بها على النحو التالي:

أ-النقل أو السماع.

ب-القياس.

ج-الإجماع.(إجماع البصريين والكوفيين)

د-استصحاب الحال.

فالسماح وهو الدليل الوحيد النقلّي قبل القياس والقياس قبل الآخرين. والثلاثة أدلة عقلية.

4-أهميّة علم النحو ووظيفته:

للنحو أهميّة كبيرة في الدرس اللغوي لسببين اثنين، أحدهما لغوي؛ ويتمثّل في ضرورة دراسة اللغة العربية كغيرها من اللغات. والثاني ديني؛ مردّه إلى دور النحو وقواعده في فهم نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن ثمّ كان إهمال هذا العلم محظورًا دينيًا لأنّه ذلك يؤدّي إلى عدم فهم تلك النصوص وإدراك المقاصد منها. قال الإمام مالك رضي الله عنه: «لا أوتى برجلٍ غير عالم بلغة العرب يفسّر كتابَ الله إلّا جعلته نكالا» (علي أبو المكارم، المدخل إلى النحو العربي، ص 59 عن الإتيان في علوم القرآن للسيوطي، ج 2/ ص 229). وقد جعلوا من شروط مفسّر القرآن أن يكون ممتلئًا من عدّة الإعراب (النحو) حتى لا يلتبس عليه اختلاف وجوه الكلام. جاء في "دلائل الإعجاز": «وأما زهدهم في النحو، واحتقارهم أمره، وتهاونهم به: فصنيعهم في ذلك أشنع من صنيعهم في الذي تقدّم (من ذمّ الشعر)، وأشبهه بأن يكون صدًا عن كتاب الله، وعن معرفة معانيه. ذاك لأنهم لا يجدون بُدًا من أن يعترفوا بالحاجة إليه فيه. إذ كان قد علّم أنّ الألفاظ مغلقة على معانيها، حتّى يكون الإعراب هو الذي يفتحها، وأنّ الأغراض كامنّة فيها حتّى يكون هو المستخرج لها، وأنّه المعيار الذي لا يتبيّن نقصان كلامٍ ورجائه حتّى يُعرض عليه، والمقياس الذي لا يُعرف صحيح من سقيم حتّى يُرجع إليه، ولا يُنكر ذلك إلّا من يُنكر حسّه، وإلّا من غالط في الحقائق نفسه» (عبد القاهر الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص 86-87). وقد علّق أحدُهم بعد إيرادِه هذا النصّ بقوله: «وقد نقلتُ هذا القول- على طوله- لأنّه فوق تحديده لوظيفة النحو وتنويهه برفعة شأنه وسُمُو منزلته وضروريّة تعلّمه، فيه ربط واضح بينه وبين القرآن، وأنّ الصادّ عنه كالصادّ عن كتاب الله، لأنّ ضياع النحو طريقٌ لضياع القرآن، وفسادِ النطق به باضطراب الألسنة وذهابِ ضوابط العربية، وانغلاقِ معاني القرآن لفقد وسيلة فهمها واستخراج كنوزها» (إبراهيم عبد الله رفيدة، النحو وكتب التفسير، ج 1/ ص 54).